

الحجة على أهل المدينة

& باب الخطا والنسيان والسهو & .

قال ابو حنيفة كل سهو وجب في الصلاة عن زيادة او نقصان فان الامام اذا تشهد سلم ثم سجد سجدتي السهو ثم يتشهد ويسلم وليس شيء من السهو يجب سجوده قبل السلام .

وقال اهل المدينة كل سهو يكون بنقصان من الصلاة فانما يسجد له قبل السلام لان السجدين في ذلك اتمام للصلاة وانما يسجدهما من وجبتا عليه بعد التشهد الاخر ثم يسلم بعد السجدين الا انه يتشهد فيهما ثم يسلم تسليم الصلاة وكل سهو وجب بزيادة في الصلاة فسجدتا السهو فيه بعد السلام ويتشهد فيهما بعد ذلك ويسلم وقال محمد الحسن فكيف قلتم ان السجدين في السهو في النقصان تكونان قبل السلام قالوا لان السجدين تمام للصلاة فما كان تاما للصلاة فانما هو قبل السلام قيل لهم ان سجدتي السهو لم يقل فيهما انهما تمام للصلاة على الوجه